

اختلفت أنا وأبي على أن الزكاة تجب على الأخ وأنها تعطى كلها للأخ هل يجوز أن أعطي كل مال زكاتي ل

محمد هشام طاهري

يقول الشاي اختلفت آآ اختلفت انا وابي على ان الزكاة تجب على الاخ وانها تعطي كلها للاخ هل يجوز ان نعطي كل مال زكاتي لاهي
لوحدي وهو بحاجة آآ اولاً بالنسبة للاخ اذا كان يسكن معك في نفس البيت ويأكل معك وهم تحت وهو تحت آآ - 00:00:00
اعالة ابيك فلا يجوز ان تدفع انت اليه الزكاة اما اذا كان يعيش مفرداً فيجوز للاخ ان يدفع الزكاة لاهيه. اذا كان فقيراً. اما الاب فلا
يدفع الزكاة لابنه ولا الابن يدفع الزكاة لاهيه - 00:00:24
وجده والله تعالى اعلم - 00:00:43